

المملكة المغربية

وزارة العدل

الرباط في 20 مايو 2009

مديرية الشؤون الجنائية والعفو

منشور عدد: 26 س 3

من وزير العدل

إلى

السادة الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف

الموضوع: حول زيارة مستشفيات الأمراض العقلية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

وعيا بأهمية إيلاء عناية خاصة لوضعية الأشخاص المصابين بأمراض عقلية، ونظرا لأهمية الجانب الوقائي في معالجة وضعية هذه الفئة من المرضى. ونظرا للدور الذي يمكن أن تساهم به النيابة العامة في معالجة هذه الظاهرة، لاسيما في ظل الصلاحيات التي خولها لها ظهير 30 أبريل 1959 بشأن الوقاية من الأمراض العقلية ومعالجتها وحماية المرضى المصابين بها، خاصة الفصل 25 منه الذي أسند للوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف وأعضاء النيابة العامة المفوضين من طرفه زيارة المؤسسات المعدة لاستشفاء المرضى المصابين بأمراض عقلية، مرة واحدة على الأقل في كل ثلاثة أشهر.

وحتى يتحقق الهدف المنشود الذي توخاه المشرع من خلال زيارة المؤسسات المذكورة والاطلاع على أوضاع نزلائها.

فإنني أدعوكم إلى تفعيل هذه المقتضيات، وذلك بتكليف السادة وكلاء الملك أو أحد نوابكم للقيام بزيارات تفقدية لهذه المستشفيات طبقا لما نص عليه القانون في هذا الباب، وإنجاز تقارير في الموضوع عقب كل زيارة يتم إرسالها إلى وزارة العدل. لأجله، وحرصا على إعطاء هذا المقتضى بعده الحقيقي، ولتحقيق الفعالية المتوخاة منه، فإنني أهاب بكم العمل على تنفيذها بكل حرص وعناية وإفادتي بكل الصعوبات، والتي قد تعرضكم في هذا الشأن، والسلام.

وزير العدل

عبد الواحد الراضي